

— ٥٢ —

فإذا أريد اعتبار هذا العمل وكالة .. فلا بأس من أن نعترف بأن موكل كان فعلاً وكيلاً عن الباشا في التسليف بالربا الفاحش .. وعلى المحكمة الموقرة إذن أن تقدر إذا كان وصف التهمة ينطبق في هذه الحالة ؟ .. هل إذا سلم شخص لآخر مبلغاً على سبيل الأمانة أو الوكالة لاستخدامه في تصرف يخالف للقوانين أو للنظام العام .. هل يعتبر الفعل تبديداً في حالة ضياع أو حتى اختلاس هذا المبلغ ؟ .. هل للمحكمة أن تحمي المبلغ المبدد إذا سلم لتنفيذ عمل غير مشروع ؟ .. هل إذا سلمنى شخص مبلغاً على سبيل الأمانة أو الوكالة لألعب له به قماراً في سبق الخيل أو لأشترى له به مخدرات .. وبددت المبلغ هل أعتبر قانوناً مبدداً ؟ ..

أعجبنى دفاع هذا المحامي الشاب ، ولم أكن أتوقع منه هذا التخريج لوصف التهمة .. ولكن انتصاره لم يدم طويلاً .. فقد انقض عليه أحد المحامين الكبار قائلاً :

— نحن نحتج على هذا الكلام .. هذا تشهير بموكلنا .. وكنا نحب لمحامي الدفاع الشاب أن يكون في مطلع حياته المهنية أكثر ارتكازاً على الحقائق والوقائع في دفاعه .. إننا عندما نقول ونؤكد أن المتهم كان وكيلاً لدائرة الباشا ، وأنه يتسلم منه هذه المبالغ